

Distr.: Limited  
2 December 2011  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

اللجنة الثانية

البند ٢١ من جدول الأعمال

العولمة والاعتماد المتبادل

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد بيتروس فاندي يوهانا (نيجيريا)، بناء  
على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/66/L.13

## الثقافة والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمقاصد والمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٨٧/٤١ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦  
و ١٥٨/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ١٧٩/٥١ المؤرخ ١٦ كانون  
الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ١٩٧/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٨٤/٥٣  
المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٩٢/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/  
ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٤٩/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ١٦٦/٦٥ المؤرخ  
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ المتعلقة بالثقافة والتنمية،



وإذ تشير أيضا إلى اعتماد المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الإعلان العالمي المتعلق بالتنوع الثقافي<sup>(١)</sup> وخطة العمل لتنفيذه<sup>(٢)</sup> في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ واتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي<sup>(٣)</sup> والاتفاقيات الدولية الأخرى لتلك المنظمة التي تقر بأهمية دور التنوع الثقافي بالنسبة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، وإذ ترحب بالاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة للإعلان العالمي المتعلق بالتنوع الثقافي في المؤتمر العام السادس والثلاثين لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛

وإذ تسلّم بأن الثقافة عنصر أساسي للتنمية البشرية وتعبير عن هوية الفرد والمجتمع ومصدر لابتكاراتهم وإبداعهم وهي عامل هام في الإدماج الاجتماعي والقضاء على الفقر يساعد على تحقيق النمو الاقتصادي وتولي البلدان زمام عمليات التنمية،

وإذ تقر بأن التنوع الثقافي مصدر إثراء للجنس البشري ويسهم إسهاما كبيرا في تنمية المجتمعات المحلية والشعوب والأمم على نحو مستدام، مما يمكنها من أداء دور فعال وفريد في مبادرات التنمية،

وإذ تشير إلى الشواغل المعرب عنها في إعلان ومنهاج عمل بيجين<sup>(٤)</sup> بشأن نقص تمثيل المرأة في مواقع صنع القرارات في مجال الثقافة، مما يحول دون تمكّنها من التأثير بشكل ملموس في مجال الثقافة والتنمية،

وإذ تشير إلى أهمية تشجيع الثقافات الوطنية والإبداع الفني بجميع أشكاله والتعاون الثقافي الدولي والإقليمي، وإذ تعيد التأكيد في هذا الصدد على أهمية تعزيز الجهود الوطنية والآليات الإقليمية والدولية للتعاون في مجال الأنشطة الثقافية والإبداع الفني،

وإذ تسلّم بالصلات القائمة بين التنوع الثقافي والبيولوجي والإسهام الإيجابي للمعارف التقليدية المحلية والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية في التصدي للتحديات البيئية بطريقة مستدامة،

(١) منظمة التربية والعلم والثقافة، سجلات المؤتمر العام، الدورة الحادية والثلاثون، باريس، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، المجلد الأول والتصويب، القرارات، الفصل الخامس، القرار ٢٥، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الأول.

(٣) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والثلاثون، باريس، ٣-٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، المجلد الأول والتصويبات، القرارات، الفصل الخامس، القرار ٤١.

(٤) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم البيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن الجمعية العامة شددت، في قرارها ١/٦٥ المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ والمعنون "الوفاء بالوعد: متحدون لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية"، على أهمية الثقافة بالنسبة للتنمية ومساهمتها في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وشجعت، في هذا الصدد، على التعاون الدولي في المجال الثقافي من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية،

وإذ تحيط علماً بمذكرة الأمين العام التي أحال بها التقرير الذي أعدته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة<sup>(٥)</sup>، وإذ تعترف في هذا الصدد بالأعمال التي تضطلع بها وكالات الأمم المتحدة لزيادة إسهامات الثقافة في التنمية المستدامة إلى أقصى حد،

وإذ تعترف بأهمية مؤتمر الأمم المتحدة المقبل للتنمية المستدامة،

١ - تشدد على الإسهام المهم للثقافة في تحقيق التنمية المستدامة والأهداف الإنمائية الوطنية والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية؛

٢ - تسلّم بأن الثقافة تساهم في تطوير القدرات الإبداعية والابتكارية للشعوب وتشكل عنصراً مهماً من عناصر التحديث والابتكار في المجالين الاقتصادي والاجتماعي؛

٣ - تدعو جميع الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية، وجميع الجهات المعنية الأخرى إلى القيام بما يلي:

(أ) توعية الجمهور بأهمية التنوع الثقافي من أجل التنمية المستدامة، وتعزيز قيمته الإيجابية عن طريق التعليم ووسائل الإعلام؛

(ب) ضمان إدماج الثقافة وتعميم مراعاتها على نحو أوضح وأكثر فعالية في سياسات واستراتيجيات التنمية الاجتماعية والبيئية والاقتصادية على جميع المستويات؛

(ج) تعزيز بناء القدرات، حسب الاقتضاء، على كل المستويات لإيجاد قطاع ثقافي وإبداعي حيوي، خصوصاً عن طريق تشجيع الإبداع والابتكار ومباشرة الأعمال الحرة، ودعم إيجاد مؤسسات ثقافية وصناعات ثقافية، وتوفير التدريب التقني والمهني للمحترفين في مجال الثقافة، وزيادة فرص العمل في القطاع الثقافي والإبداعي من أجل تحقيق نمو اقتصادي وتنمية مستدامين وشاملين ومنصفين؛

(٥) A/66/187.

(د) العمل بنشاط لدعم ظهور أسواق محلية للسلع والخدمات الثقافية وتيسير وصول هذه السلع والخدمات إلى الأسواق الدولية على نحو فعال ومشروع، مع مراعاة نطاق الإنتاج والاستهلاك الثقافيين الآخذ في التوسع ومراعاة الدول الأطراف في اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي<sup>(٦)</sup> أحكام تلك الاتفاقية؛

(هـ) تعزيز إسهام المرأة بصورة فعالة في صنع القرارات في المجال الثقافي إلى جانب الرجل، والاضطلاع بأنشطة ترمي إلى النهوض بتمكين المرأة ومفهوم المواقف وتعزيز ثقافة تشجع على المساواة؛

(و) صون وحفظ المعارف التقليدية المحلية والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية والممارسات المجتمعية في مجال الإدارة البيئية التي تعد أمثلة قيمة للثقافة كوسيلة لتحقيق التنمية المستدامة، وتعزيز التآزر بين العلم الحديث والتكنولوجيا والمعارف المحلية ومعارف الشعوب الأصلية وممارساتها وابتكاراتها؛

(ز) تعزيز الوعي العالمي بالصلات القائمة بين التنوع الثقافي والتنوع البيولوجي، وذلك بطرق منها حماية الاستخدام العرقي للموارد البيولوجية والتشجيع على ذلك وفقا للممارسات الثقافية التقليدية، باعتبار ذلك عنصرا رئيسيا في نهج شامل للتنمية المستدامة؛

(ح) دعم الأطر والسياسات القانونية الوطنية لحماية وحفظ التراث الثقافي والممتلكات الثقافية<sup>(٦)</sup> ومكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية وإعادة الممتلكات الثقافية<sup>(٧)</sup>، وفقا للتشريعات الوطنية والأطر القانونية الدولية المطبقة، بوسائل منها تعزيز التعاون الدولي لمنع سوء استخدام التراث الثقافي والمنتجات الثقافية، إدراكا لأهمية حقوق الملكية الفكرية في مساندة العاملين في مجال الإبداع الثقافي؛

(ط) الإشارة في سياق السعي لتحقيق هذه الأهداف إلى أن الآليات الابتكارية للتمويل يمكن أن تسهم إسهاما إيجابيا في مساعدة البلدان النامية على تعبئة موارد إضافية للتنمية على أساس مستقر وطوعي ويمكن التنبؤ به، والتأكيد مجددا على ضرورة أن تكون هذه الآليات الطوعية فعالة وأن تهدف إلى تعبئة موارد تتسم بالاستقرار ويمكن التنبؤ بها، وأن تكون مكملة لمصادر التمويل التقليدية لا بديلا عنها، وأن يتم صرفها وفقا لأولويات البلدان النامية دون أن تحمّل هذه البلدان أعباء لا داعي لها؛

(٦) على النحو المعرف في المادة ١ من الاتفاقية المتعلقة بالتدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة (United Nations, Treaty Series, vol. 823, No. 11806).

(٧) بما يتفق مع الاتفاقية المتعلقة بالتدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة.

٤ - تشجع جميع الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية وجميع الجهات المعنية الأخرى على تعزيز التعاون الدولي دعماً للجهود التي تبذلها البلدان النامية لتنمية وتوطيد القطاعات الثقافية والسياحة الثقافية والمشاريع الصغرى المتصلة بالثقافة، ومساعدة تلك البلدان في تطوير الهياكل الأساسية والمهارات اللازمة وفي إتقان تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والحصول على التكنولوجيات الجديدة بشروط متفق عليها؛

٥ - تدعو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، إلى مواصلة تقديم الدعم وتيسير التمويل ومساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تطوير قدراتها الوطنية على تقييم أفضل السبل لزيادة إسهام الثقافة في التنمية إلى أقصى حد ممكن، بوسائل منها تبادل المعلومات وأفضل الممارسات وجمع البيانات وإجراء البحوث والدراسات واستخدام مؤشرات التقييم المناسبة، وكذلك تنفيذ الاتفاقيات الثقافية الدولية المنطبقة مع مراعاة قرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد؛

٦ - تدعو منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وهيئات الأمم المتحدة المعنية الأخرى إلى مواصلة تقييم إسهام الثقافة في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق تجميع البيانات الكمية، بما في ذلك المؤشرات والإحصاءات، بهدف توفير المعلومات التي تفيد في رسم السياسات الإنمائية وإعداد التقارير ذات الصلة حسب الاقتضاء؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل مواصلة أفرقة الأمم المتحدة القطرية زيادة إدماج الثقافة وتعميم مراعاتها في عمليات البرمجة الخاصة بها، ولا سيما أطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، بالتشاور مع السلطات الوطنية المعنية، لدى مساعدة البلدان في السعي إلى تحقيق أهدافها الإنمائية؛

٨ - تشجع جميع الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية وجميع الجهات المعنية الأخرى على مراعاة إسهام الثقافة في تحقيق التنمية المستدامة من خلال صياغة السياسات الإنمائية الوطنية والإقليمية والدولية وصكوك التعاون الدولي؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثامنة والستين تقريراً مرحلياً عن تنفيذ هذا القرار وأن يجري، بالتشاور مع صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وبخاصة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقييماً لجدوى مختلف التدابير، بما في ذلك إمكانية عقد مؤتمر للأمم المتحدة بهدف تقييم إسهام الثقافة في تحقيق التنمية وصياغة نهج موحد

للثقافة والتنمية، وتحيط علما في هذا السياق بالاستعراض الوزاري السنوي الذي سيعقده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠١٣ بشأن موضوع "تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار والإمكانيات الثقافية لتعزيز التنمية المستدامة وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية"؛

١٠ - تشجع الدول الأعضاء على أن تتبادل مع الأمين العام المعلومات والدروس المستفادة بشأن إسهام الثقافة في تحقيق التنمية كإسهام في خطة الأمم المتحدة للتنمية، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية؛

١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والستين، تحت البند المعنون "العولمة والاعتماد المتبادل"، بندا فرعيا معنونا "الثقافة والتنمية".